المزاد الإلكتروني كوسيلة لإبرام العقد الإداري الالكتروني

Electronic auction as a means of concluding an electronic administrative contract

بن عمر محمد

جامعة عمار ثليجي بالأغواط (الجزائر)، benamarmohamed399@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: **2021/06/25** تاريخ القبول: **2021/08/20** تاريخ النشر: **2021/09/25**

الملخص:

يعتبر أسلوب المزاد الالكتروني العكسي احد الأساليب في إبرام العقود الإدارية الكترونيا، وقد ظهر هذا الأسلوب في هولندا وهو يشبه إلى حد كبير المزادات الالكترونية المعمول به في القانون الخاص، إلا أن ضابط التمييز بينهما يكمن في أن المصلحة المتعاقدة عند لجوئها إلى هذا الأسلوب تظهر بمظهر المشترية.

وقد نص عنه التنظيم الجزائري الجديد، دون أن يحدد إجراءات إعماله عكس التوجه الفرنسي والذي خصص له مجموعة من الإجراءات تجد مصدرها من التوجيه الأوربي.

كلمات مفتاحية: العقد الإداري، الحكومة الالكترونية، المزايدات، المزاد الالكتروني.

Abstract:

The reverse electronic auction method is one of the methods of concluding administrative contracts electronically, and this method appeared in the Netherlands and is very similar to electronic auctions in force in private law, but the distinction between them lies in the fact that the contracting interest when resorting to this method appears as the purchaser .

It was stipulated by the new Algerian organization, without specifying the procedures for its implementation, in contrast to the French orientation, for which a set of procedures were allocated that find their source from the European directive.

Keywords: (Administrative contract, e-government, auctions, e-auction.)

مقدمة

يصنف أسلوب المزاد الالكتروني العكسي كأحد الأساليب الحديثة في إبرام العقود الإدارية في ظل ما يسمى بالحكومة الالكترونية، حيث في ظل هذا الأسلوب تتبع المصلحة المتعاقدة في اختيار المتعاقد معها جملة من المعايير ولاسيما ما تعلق منها بأحسن عرض من حيث الجودة والأفضلية، كما تظهر المصلحة المتعاقدة في هذا الأسلوب .بمظهر المشترية وليست بائعة، عكس ما كان معمول به في المزايدات التقليدية والتي يمكن القول معها أن أسلوب المزاد الالكتروني العكسي ولد على أنقاض هذه الأخيرة.

وتبعا لهذا التقديم البسيط نطرح الإشكالية التالية: ما موقف التشريع الجزائري والمقارن من المزاد الالكتروني العكسي؟

المحور الأول: الموقف التشريعي بخصوص المزاد الالكتروني العكسي.

يعتبر المزاد الالكتروني العكسي أسلوبا حديثا لإبرام العقود الإدارية الالكترونية، وهو يختلف عن المواد الالكتروني المعروف في القانون الخاص لعدة اعتبارات من بينها أن المصلحة المتعاقدة في ظل هذا الأسلوب تعتبر مشترية عكس ما هو معمول به في مزادات الأفراد، وقصد معالجة ذلك سنحاول تعريف هذا الأسلوب (أولا) للوصول إلى إطاره التشريعي (ثانيا).

أولا: تعريف المزاد الالكتروني العكسي

لا يخفى على أحد بان التطور الكبير في مجال المعلوماتية وشبكة الانترنت كان له الأثر الواضح في مختلف جوانب الحياة ومنها القانونية فظهرت التجارة الالكترونية والعقد الالكتروني وأصبحت شبكة الانترنت وسيلة مهمة لنقل المعلومات فضلا عن إبرام العقود وأصبح الأفراد يقومون بشراء ما يحتاجونه مباشرة من خلال ما هو معروض من سلع على الموقع الالكتروني، ومن أهم تلك العقود التي بدأت تلقى رواجا واسعا هذه الأيام عقود المزادات الالكترونية.

ويمكن تعريف المزاد الالكتروني بأنه "عقد يتم فيه التعاقد بوسائل الكترونية عبر شبكة الانترنت من خلال مواقع متخصصة يتم فيها اشتراك المزايدين وتقديم العروض الكترونيا ولفترة محددة ويتم البيع على أساس الزيادة في الأسعار ويرسو المزاد على أعلى سعر عند غلق المزايدة، وذلك كله يتم برعاية الموقع الالكتروني بوصفه(مرشد) لقاء عمولة " [1]

أما المزاد الالكتروني العكسي فهو أحد عمليات المناقصة التي تشهد رواجا متزايدا، أي هو عملية مناقصة لشراء المنتجات أو الأشغال أو الخدمات تتاح فيها للمورد معلومات عن العروض الأخرى المقدمة، ويتسنى له فيها تعديل عرضه بشكل مستمر على سبيل منافسة العروض الأخرى المقدمة، دون معرفة هويات الموردين الآخرين عادة، ويقدم

([1]) **عقيل فاضل حمد الدهان**، النظام القانوني لعقود مزادات مستهلك لمستهلك (C2C) الالكترونية، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، العراق، 2016، ص ص 10/08.

الموردين في هذا النوع من المزاد عروضهم الكترونيا،عن طريق موقع المزاد الالكتروني الذي يوجد عادة على الانترنت، مستخدمين المعلومات الخاصة بالترتيب أو المبلغ المطلوب للتفوق على عروض الموردين الآخرين، ويستطيع الموردون أن يطلعوا الكترونيا على سير العروض خلال المزاد وأن يدخلوا تعديلات على عروضهم تبعا لذلك، وقد يتم المزاد خلال فترة زمنية محدودة ،أو قد يتواصل إلى حين انقضاء وقت معين دون تلقي عروض جديدة.

وتستخدم المزادات العكسية على الأكثر في المنتجات والخدمات القياسية التي يشكل السعر فيها المعيار الوحيد أو الأساسي على الأقل لمنح العقد، لان السعر هو الوحيد عادة الذي يظهر في عملية المزايدة، بيد أنه بالإمكان استخدام معايير أخرى وإدراجها في مرحلة المزاد، أو تقييمها في مرحلة منفصلة في العملية بأكملها. [1]

ويرجع ظهور هذا النوع من المزايدات لأول مرة في هولندا، حيث يتقدم المرشحون بعطاءاتهم في مظاريف مغلقة وبطريقة سرية إلى الإدارة، ويقوم محافظ بيع بالمزاد العلني بالإعلان عن بدء المزاد العلني عن طريق الانترنت، ثم يبدأ التنافس بينهم حتى التوصل إلى الثمن الأقل ورسو المزاد على ذلك. [2]

ثانيا: موقف النظام القانوني الفرنسي.

بالرجوع للموقف التشريعي الفرنسي من المزاد الالكتروني العكسي يمكن القول أن هذا الأخير كان له السبق في اعتماد هذا الأسلوب في إبرام العقود الإدارية الالكترونية، حيث أشار المرسوم رقم 210 لسنة 2001 المعدل والمتمم في المادة 56 منه إلى إلغاء أسلوب المناقصات و المزايدات التقليدية وظهرت المزايدة الالكترونية كأسلوب جديد لاختيار المتعاقد مع الإدارة، [3] ومن ناحية أخرى أحالت الفقرة الثالثة منها إلى مرسوم يبين و يحدد شروط وإجراءات التعاقد بالمزايدة الالكترونية، حيث وفي هذا الإطار صدر المرسوم رقم (846 / 2001) بتاريخ 18سبتمبر 2001 والذي عرف في المادة الأولى منه المزايدات الالكترونية بأنها " ذلك الإجراء الذي يتقدم بموجبه المرشح لإبرام العقد الإداري بعطاء محدد الثمن عن طريق وسيط الكتروني، وفي مدة زمنية يحددها الشخص العام ويعلم بها مسبقا جميع

([1]) لمزيد من التفاصيل أنظر: الفقرة واو / 30 من مذكرة الأمانة العامة (الأعمال الممكنة مستقبلا في مجال الاشتراء العمومي، البند 09 من جدول الأعمال المؤقت)، لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الجمعية العامة للأمم المتحدة، ص 10.

([2])**هشام عبد السيد الصافي محمد بدر الدين**، النظام القانوني لتعاقد الإدارة الكترونيا(دراسة مقارنة) أطروحة دكتوراه في الحقوق، قسم القانون العام، كلية الحقوق، جامعة حلوان، مصر، 2014، ص 208.. وأنظر أيضا: **هشام عبد الرحمان غانم**، أساليب إبرام العقد الإداري الالكتروني في التشريع الفلسطيني، مجلة جامعة الأزهر، دولة فلسطين، عدد خاص بمؤتمر كلية الحقوق الخامس المحكم، مج 19، ص 535.. وأيضا: **قيدار عبد القادر صالح**، إبرام العقد الإداري الالكتروني وإثباته، مجلة الرافدين للحقوق، العراق، مج 10. ع37، 2008، ص 169.

([3]) **أمين الحسيني**، التنظيم القانوني للعقد الإداري الالكتروني (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير في القانون الإداري، كلية الحقوق، جامعة كربلاء،العراق، 2013، ص 76. وأيضا: **رحيمة الصغير ساعد النمدلي**، العقد الإداري الالكتروني، دار الجامعة الجديدة، مصر، ط/2010، ص 113. وأيضا، **خلدون عيشة**، أساليب التعاقد الإداري في مجال الصفقات العمومية (دراسة مقارنة)، أطروحة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01، 2016/2015، ص 258.

المرشحين " [1] كما طور هذا المرسوم آلية الإسناد التي كان يقوم عليها نظام المناقصات والمزايدات، فلم تعد مقصورة على معيار الثمن فحسب، وإنما أدخل عدة اعتبارات ومعايير في تحديد أفضل العروض خاصة منها ما يتعلق بآجال التنفيذ [2]

وما يلاحظ على التعريف السابق الوارد ضمن المادة الأولى من المرسوم رقم (2001/ 846) قد ميز هذا الأسلوب باستخدام العنصر التقني في الإعلان عن المزايدة، ومن المؤكد أن تقديم العطاء كذلك يتم بطريقة الكترونية، ومن الواضح أن هذا الأسلوب يشبه إلى حد ما أسلوب البيع بالمزاد العلني المعروف في القانون الخاص، حيث أن المزايدات الالكترونية تحكم القطاع الخاص الذي يستخدم أفضل التكنولوجيا المتاحة للحصول على أكبر قدر من الأرباح، وباعتبار أن العقد الالكتروني المدني هو الأسبق في الظهور من العقد الإداري الالكتروني، فقد أخذ الثاني عن الأول بعض القواعد ومنها الخاصة بالمزايدات الالكترونية، حيث يتنافس المرشحون عن منقولات معينة بإعطائهم أثمان معينة مختلفة فيما بينها وذلك في جلسة علنية يعرفها جميع المتنافسين من الموردين وتسقط هذه الأثمان عند تقديم ثمن أعلى حتى رسو المزاد،[3] إلا أنها تختلف المزايدات الالكترونية في المجال الإداري من حيث أن المزايدات الالكترونية في القانون الخاص تستهدف أعلى سعر، بينما في المزايدات الالكترونية في المجال الإداري هذه الأخيرة محلها عقود توريد منقولات، وبالتالي فإن الإدارة تستهدف من خلالها أقل ثمن ممكن لتعلق هذا الأخير بالمصلحة العامة و الحفاظ على المال العام، مما استدعى بالفقه الفرنسي إلى تسمية هذا النوع من المزايدات الالكترونية بالمزاد الالكتروني العكسي. [4]

وقد نصت المادة 12 من التوجيه الأوربي رقم (2004/18) والذي يعتبر مصدر قانون العقود الادارية الفرنسي، على استخدام هذا الأسلوب وحددت المادة 14 و 15 منه إجراءات إبرامه في عقود التوريد والخدمات

---

[1]_ L'article 1/ 2 du décret 2001-846 : " Les enchères électroniques constituent le procédure par lequel les candidats à un marchés public admis à présenter un offre engage sur l'offre de prix transmise par vois électronique dans une période du temps préalablement déterminée par l'achteur publique et portée à la connaissance des candidats "

أشارت إليها: **رحيمة الصغير ساعد النمدلي**، مرجع سابق، ص 113.

([2]) **خلدون عيشة**، مرجع سابق، ص 258. وأنظر أيضا:

Karine Brisset, François Marechal et Pierre-Henri Morand, « La commande publique par enchère électronique inversée », Économie publique/Public economics [En ligne], 10 | 2002/1, mis en ligne le 01 janvier 2006, consulté le 12 septembre 2020. URL : http://journals.openedition.org/economiepublique/ 500 ; DOI : https://doi.org/10.4000/economiepublique.500

([3]) **أمين الحسيني**، مرجع سابق، ص 76.

([4]) أنظر في هذا المعنى ، **رحيمة صغير ساعد نمدلي**، مرجع سابق، ص 114. وأيضا، **حازم صلاح الدين عبد الله**، مرجع سابق، ص 202،

والأشغال، [1] كما تبنى التوجيه الأوربي رقم (2004/17) صورا أخرى لهذا الأسلوب والمتمثلة في عقود المياه والنقل والطاقة [2]

وعلى خلاف الوضع في التوجيه الأوربي، فإن المزايدات الالكترونية وفق قانون المشتريات العامة الفرنسي رقم (2006/975) تتعلق بعقود التوريد فقط، كما اعتبرها أسلوبا أصيلا وفق حدود مالية تتجاوز الحدود المالية المطبقة على أساليب التعاقد الأخرى، وظهر ذلك جليا من نص المادة 02/54 [3] من قانون المشتريات العامة الفرنسي رقم (2006/975) لسنة 2006 حيث أجازت للإدارة اللجوء إلى أسلوب المزاد الإلكتروني بخصوص عقود التوريد التي تتجاوز قيمتها الحدود المنصوص علها في المادة 2/26، كما لا يجوز لها اللجوء إلى المزاد الإلكتروني بطريقة تعسفية أو على النحو الذي يحول دون التنافس أو يقيده أو يزيفه أو بطريقة تغيير أو تعديل من موضوع العقد. [4]

كما تجدر الإشارة للمستجدات التي عرفها القانون الفرنسي بخصوص المزاد الالكتروني العكسي، حيث عرف هذا الأخير تعديلات تتعلق بما يلي:

1/ ورد المزاد الالكتروني في المادة 01/54 من قانون المشتريات العامة الفرنسي رقم (2006/975) لسنة 2006، "بأنه "إجراء لاختيار العروض يتم بالطريق الالكتروني ويسمح للمترشحين- مقدمي العروض- بإعادة النظر في الأسعار المقدمة منهم نحو الانخفاض وتعديل قيمة بعض العناصر لعرضهم والقابلة للتقدير" [5]

2/ ورد المزاد الالكتروني في المادة 84 من المرسوم رقم 360 لسنة 2016 المؤرخ في 25 مارس 2016، والتي نصت:

" أولا: المزاد الإلكتروني هو إجراء لاختيار المناقصات التي تتم إلكترونيا والسماح للمرشحين بمراجعة أسعارهم نزولا أو لتعديل قيمة بعض العناصر الأخرى القابلة للقياس الكمي لعرضهم.

و يمكن للمشترين استخدام مزاد الكتروني للتوريد العام مبلغ يساوي أو يتفوق على عتبات إجراء رسمي.

1_ Article 14du directive 2004/18 " A cet effet, il convient de prévus que ces enchères électroniques, ne portent que sur des marchés des travaux, fournitures et services pour lesquels les spécifications peuvent être établies de manière precise".

أشار إليها: **هشام عبد الرحمان غانم**، مرجع سابق، ص 535.

([2]) **رحيمة صغيير ساعد نمدلي**، مرجع سابق، ص 115.

([3]) المادة 1/54 من القانون رقم 975 لسنة 2006 المؤرخ في 01 أوت 2006 المتعلق بقانون المشتريات العامة وهذا نصها بالفرنسية:

_ Article 54/1 Une enchère électronique est une procédure de sélection des offres réalisée par voie électronique et permettant aux candidats de réviser leurs prix à la baisse et de modifier la valeur de certains autres éléments quantifiables de leur offre.

II. - Le pouvoir adjudicateur ne peut recourir à l'enchère électronique que pour les marchés de fournitures d'un montant supérieur aux seuils de procédure formalisée définis à l'article 26.

منشورة على الموقع : http://www.marche-public.fr تاريخ الدخول 11 ماي 201 على الساعة 02.30 صباحا.

([4]) **خلدون عيشة**، مرجع سابق، ص 260.

([5]) **هشام عبد الرحمان غانم**، مرجع سابق، ص 536.

ثانيا: المزاد الالكتروني يحمل:

1/ على السعر فقط، عندما يتم منح العقد العام على أساس هذا المعيار الوحيد ؛

2/ وإما على السعر أو على العناصر الأخرى القابلة للقياس الكمي المشار إليها في وثائق الاستشارة عند منح العقد العام على أساس التكلفة أو على أساس تعدد المعايير" [1]

2/ ورد المزاد الالكتروني ضمن الأمر (2018/1047) والمتعلق بالطلب العمومي، حيث نصت المادة (1/6-L2125) "بأن المزايدات الالكترونية الغرض منها هو الاختيار بالوسيلة الالكترونية، لعقد توريد بمبلغ مساو أو أكبر من عتبات الإجراء الرسمي، من خلال السماح للمترشحين بمراجعة أسعارهم نزولا أو تغيير قيمة بعض العناصر الأخرى القابلة للقياس الكمي لعروضهم" [2]

وبالتالي يمكن القول أن المزاد الإلكتروني وفقا لهذه المادة هو إجراء إلكتروني لاختيار العطاء يسمح للمرشحين المدعوين بمراجعة أسعارهم نزولا وتغيير قيمة بعض العناصر الأخرى القابلة للقياس الكمي لعطاءهم، ومنه سيكونون قادرين على وضع عروضهم عبر الإنترنت على منصة إلكترونية ، وعرض ترتيبهم فيما يتعلق بالموردين الآخرين المشاركين وتعديل عرضهم في الوقت الفعلي لتحسين وضعهم، إضافة إلى ذلك يجب على المشتري أن يضع قواعد المزاد التي تشمل جميع القواعد التي تحكم إجراء المزاد ومنح العقد (تنظيم المزادات الإلكترونية، موضوع المزاد، عملية المزاد،

([1]) المادة 84 من المرسوم رقم 360 لسنة 2016 المؤرخ في 25 مارس 2016 الملغى بموجب من المرسوم رقم 1075 المؤرخ في 03 جانفي 2018. وهذا نصها بالفرنسية:

Article 84:

I. - Une enchère électronique est une procédure de sélection des offres réalisée par voie électronique et permettant aux candidats de réviser leurs prix à la baisse ou de modifier la valeur de certains autres éléments quantifiables de leur offre.

Les acheteurs ne peuvent recourir à l'enchère électronique que pour les marchés publics de fournitures d'un montant égal ou supérieur aux seuils de procédure formalisée.

II. - L'enchère électronique porte :

1° Soit uniquement sur le prix lorsque le marché public est attribué sur la base de ce seul critère ;

2° Soit sur le prix ou sur d'autres éléments quantifiables indiqués dans les documents de la consultation lorsque le marché public est attribué sur la base du coût ou d'une pluralité de critères.

منشورة على الموقع :http://www.marche-public.fr تاريخ الدخول 11 ماي 201 على الساعة 02.35 صباحا

([2]) المادة (L2125 -1/6) من الأمر رقم 1047 لسنة 2018 المؤرخ في 26 نوفمبر 2018 والمتعلق بالطلبات العمومية وهذا نصها بالفرنسية:

Article: L2125-1/6 : L'acheteur peut, dans le respect des règles applicables aux procédures définies au présent titre, recourir à des techniques d'achat pour procéder à la présélection d'opérateurs économiques susceptibles de répondre à son besoin ou permettre la présentation des offres ou leur sélection, selon des modalités particulières.

منشورة على الموقع: https://www.code-commande-publique.com/ تاريخ الدخول 12ماي 2021 على الساعة 10,00 صباحا.

كيفية الوصول إلى محرك المزاد، حكم العطاءات)، ومن ناحية أخرى حددت المادة أعلاه ضوابط إعمال هذا الإجراء والمتمثلة في ما يلي:

_ لا تتدخل عملية المزاد الإلكتروني، إلا في مرحلة السوق المخصصة لاختيار العطاءات، على بعض العناصر القابلة للقياس الكمي للحاجة التي عبر عنها المشتري العمومي.

_ يعتمد منح العقد على نتائج المزاد.

_ يتم تنفيذ مراحل الشراء الأخرى وفقا لقواعد القانون العام.

_ تنطبق هذه العملية فقط على عقود التوريد الرسمية.

_ استخدام المزادات الإلكترونية العكسية على الأسواق التي تعتبر بسيطة: أسواق التوريد.

_ لا تبدو المزادات مناسبة لفئات معينة من الأسواق مثل إدارة المشروع أو تشييد مبنى. [1]

المحور الثاني: إجراءات المزاد الالكتروني العكسي

إن المتتبع لحركة التنظيم المتعلق بالصفقات العمومية في الجزائر يستحسن التطور الذي وصل إليه هذا الأخير في إبرام الصفقات العمومية الكترونيا ولاسيما الأساليب الحديثة ومن بينها المزاد الالكتروني العكسي، والذي اقره لأول مرة التنظيم الجديد أسوة بالتطور الحاصل في القانون الفرنسي، غير انه وبالرغم من هذه الميزة والتي تحسب للمنظم الجزائري، إلا انه لم بين كيفيات إجرائه ولاسيما ما تعلق بالإعلان وإيداع العروض أو العطاءات، عكس ما ذهب إليه المشرع الفرنسي (أولا) والذي استمد أحكامه من التوجيه الأوربي(ثانيا).

أولا: وجهة نظر التشريع الجزائري و التشريع الفرنسي

على الرغم من أن المشرع الجزائري نص على المزاد الالكتروني العكسي كأحد أساليب إبرام العقد الإداري بموجب المادة 206 من المرسوم الرئاسي رقم (247/15)، إلا أنه لم يبين إجراءات هذا الأخير وكيفيات إعماله، حيث اكتفى هذا الأخير بموضوع هذا الأسلوب والمتعلق بعقود توريد اللوازم وتقديم الخدمات [2]، وكأن موقفه هذا ينصرف إلى إحالة إعمال هذا الإجراء ضمنيا للقواعد العامة المتعارف عليها في صفقات اللوازم والخدمات طبقا للطرق التقليدية في إبرام الصفقات العمومية.

وعلى نقيض من ذلك نجد أن المشرع الفرنسي بين كيفية إعمال هذا الإجراء من خلال المواد من R2162-58 الى R2162-66 من الأمر رقم 1074 لسنة 2018 القسم السادسو المتعلق يقانون الكلب العمومي.

([1]) أنظر في هذا الإطار التعليقات الواردة على المادة (L2125 -1) من الامر رقم 1047 لسنة 2018 المؤرخ في 26 نوفمبر 2018 والمتعلق بالطلبات العمومية المنشورة على الموقع: https://www.code-commande-publique.com/ تاريخ الدخول 14ماي 2021 على الساعة 10,30 صباحا.

([2]) المادة 20- من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المتعلق بقانون الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، مصدر سابق.

حيث وفي هذا الإطار عالجت المادة R2162-58 والمادة R2162-59 مضمون الإعلان والذي تلتزم من خلاله المصلحة المتعاقدة متى اعتمدت هذا الإجراء إلى النص على ذلك في الإشعار العام للمنافسة، أو في الدعوة لتأكيد الفائدة، كما ألزمها من جهة أخرى أن تستوفي ذلك من خلال تضمين وثائق الاستشارة المعلومات التالية:

_ عناصر العروض المتعلقة بالمزاد الالكتروني.

_ القيم الدنيا والقصوى التي يمكن تقديمها عند الاقتضاء.

_ طبيعة المعلومات التي سيتم إتاحتها لمقدمي العطاءات أثناء المزاد ووقت توفرها.

_ المعلومات ذات الصلة بالمزاد، ولاسيما ما تعلق منها بشروط كيفية إيداع وتقديم العطاءات، والحد الأدنى من الاختلافات التي ستكون مطلوبة لتقديم العطاءات إن وجدت.

_ المعلومات المتعلقة بالجهاز الالكتروني المستخدم وشروط والمواصفات الفنية للاتصال. [1]

أما بالنسبة لتقديم العطاءات وفقا لهذا الأسلوب فتمر بمراحل حيث تبدأ المرحلة الأولى بإرسال المترشحون أو المتعهدون توقيعاتهم الالكترونية مع المفتاح العام لكل توقيع الكتروني، على أن تضطلع المصلحة المتعاقدة توفير الحماية القانونية والأمن المعلوماتي لهذه التوقيعات على الانترنت، إضافة إلى ذلك يجب أن تكون هذه التوقيعات معتد بها قانونا طبقا لأحكام المادة 1316 من القانون المدني الفرنسي [2]، وفي هذا الإطار نص المشرع الفرنسي في المادة 2162-R 63 على " يمكن إجراء المزاد الالكتروني عبر مراحل متتالية ...." [3] إلى جانب ذلك ألزم التشريع الفرنسي

([1]) المادة 2162-58 والمادة 2162-59 من الأمر رقم 1075 لسنة 2018، المتعلق بقانون الطلب العمومي الفرنسي، مصدر سابق. والمنشور على الموقع

www.code-commande-publique.com تاريخ الدخول 12 ماي 2021 على الساعة 00.20 مساء

Article R2162-58

L'acheteur qui décide de recourir à une enchère électronique en fait mention dans l'avis de marché, dans l'invitation à confirmer l'intérêt ou, lorsque l'appel à la concurrence a été réalisé au moyen d'un avis sur l'existence d'un système de qualification, dans l'invitation à soumissionner.

Article R2162-59

Les documents de la consultation de l'enchère électronique comprennent les informations suivantes :

1- Les éléments des offres sur lesquels porte l'enchère

2-Le cas échéant, les valeurs minimales et maximales qui pourront être présentées

3-La nature des informations qui seront mises à la disposition des soumissionnaires au cours de l'enchère et le moment où elles le seront

4- Les informations pertinentes sur le déroulement de l'enchère, notamment les conditions dans lesquelles les soumissionnaires pourront enchérir et les écarts minimaux qui, le cas échéant, seront exigés pour enchérir

5-Les informations pertinentes sur le dispositif électronique utilisé et sur les modalités et spécifications techniques de connexion

([2]) **حازم صلاح الدين عبد الله**، تعاقد جهة الإدارة عبر الانترنت، رسالة دكتوراه في القانون، كلية الحقوق، جامعة بني سويف، مصر، 2011، ص 203. و أيضا: **رحيمة الصغير ساعد النمدلي**، مرجع سابق، ص 118.

([3]) المادة 2162-63 من الأمر رقم 1075 لسنة 2018، المتعلق بقانون الطلب العمومي الفرنسي، مصدر سابق. والمنشور على الموقع

المصلحة المتعاقدة بإخطار جميع المترشحين وبصورة فورية مقدمي العروض عن تصنيفهم وكذلك نتيجة العرض الأفضل كما يجوز للمصلحة المتعاقدة أن تعلن عن عدد المشتركين في المزاد، إضافة إلى الأسعار المقدمة من العارضين الآخرين شريطة أن تكون وثائق الاستشارة تنص على ذلك، وفي جميع الأحوال يجب على المصلحة المتعاقدة التكتم على هوية مقدمي العروض مهما كانت الظروف المحيطة. (1)

كما أضاف المشرع الفرنسي بموجب المادة R2162-61 إجراء يتعلق بالعطاءات والتي لم يتم فرزها على أساس أنها غير مناسبة أو غير منتظمة أو غير مقبولة، حيث أن مقدموها مدعون للمشاركة في المزاد الالكتروني باستخدام وسيلة اتصال، ووفقا للتعليمات الواردة في الدعوة. (2)

أما المادة R2162-65 والمادة R2162-66 فتضمنت كيفية إغلاق باب المواد الالكتروني، حيث تغلق المصلحة المتعاقدة باب المزاد الالكتروني بإحدى الطرق التالية:

_ بالوقت والتاريخ الواردين في الدعوة للمشاركة في المزاد.

_ عندما لا تكون هناك أسعارا جديدة أو قيما جديدة تفي بالمتطلبات المتعلقة بالحد الأدنى من الاختلافات،بشرط أن تكون قد حددت مسبقا المهلة الزمنية التي تلزمها استلام العرض الأخير قبل إغلاق المزاد.

_ عند إجراء جميع مراحل المزاد المنصوص عليها في الدعوة للمشاركة في المزاد.

بعد إغلاق المزاد الالكتروني يتم إرساء العقد على أساس نتائجه ويخضع لشرط تقديم المترشح الذي حضي عطاءه بالقبول الشهادات والوثائق المنصوص عنها في المواد 3-2152 و 5-2152. (1)

---

www.code-commande-publique.com تاريخ الدخول 12 ماي 2021 على الساعة 00.20 مساء

Article R2162-63

L'enchère électronique peut se dérouler en plusieurs phases successives. Elle ne peut débuter moins de deux jours ouvrables après la date d'envoi des invitations.

(1)المادة 64-2162 من الأمر رقم 1075 لسنة 2018، المتعلق بقانون الطلب العمومي الفرنسي، مصدر سابق. والمنشور على الموقع

www.code-commande-publique.com تاريخ الدخول 12 ماي 2021 على الساعة 00.20 مساء

Article R2162-64

Au cours de chaque phase de l'enchère électronique, l'acheteur communique instantanément à tous les soumissionnaires les informations leur permettant de connaître à tout moment leur classement respectif. Il peut également annoncer le nombre de participants à la phase de l'enchère et communiquer, si les documents de la consultation le prévoient, les prix ou valeurs présentés par les autres soumissionnaires. Cependant, il ne peut en aucun cas divulguer l'identité des soumissionnaires.

(2)63-2162 من الأمر رقم 1075 لسنة 2018، المتعلق بقانون الطلب العمومي الفرنسي، مصدر سابق. والمنشور على الموقع

www.code-commande-publique.com مساء 00.20 على الساعة 2021 ماي 12 تاريخ الدخول

Article R2162-61

Tous les soumissionnaires qui ont présenté des offres qui n'ont pas été écartées au motif qu'elles sont inappropriées, irrégulières ou inacceptables sont invités simultanément, par des moyens électroniques, à participer à l'enchère électronique en utilisant les connexions, à la date et à l'heure spécifiées, conformément aux instructions figurant dans l'invitation.

ثانيا: وجهة نظر التوجيه الأوربي

الجدير بالذكر أن مصدر التشريع الفرنسي بخصوص إجراءات المزاد الالكتروني يجد أساسه من خلال المادة 35 من التوجيه الأوربي رقم (2014/24) الصادر بتاريخ 26 فبراير 2014، والتي جاء فيها:

ـ يجوز للسلطات المتعاقدة استخدم المزادات الالكترونية التي يتم فيها تقديم أسعار جديدة و/ أو مراجعة نزولية و/ أو قيم جديدة تتعلق بعناصر معينة من العطاءات، وتحقيقا لهذه الغاية، تقوم الجهات المتعاقدة ببناء المزاد الإلكتروني كعملية إلكترونية متكررة، والتي تتم بعد أول تقييم كامل للعطاءات، مما يسمح بترتيبها عن طريق طرق التقييم الآلي، إلا أنه يستثنى من ذلك بعض عقود الخدمة العامة أو الأعمال التي تتضمن خدمات فكرية كهدف لها، مثل تصميم الأعمال، والتي لا يمكن تصنيفها عن طريق طرق التقييم التلقائي ، فهي ليست موضوعا للمزادات الإلكترونية.

ـ في الإجراءات المفتوحة أو المقيدة أو التنافسية مع التفاوض، يجوز للسلطات المتعاقدة أن تقرر أن إرساء العقد العام يسبقه مزاد إلكتروني عندما يمكن تحديد محتوى مستندات الشراء بدقة، ولا سيما المواصفات التقنية، في ظل نفس الشروط من الممكن استخدام المزاد الإلكتروني عند إعادة فتح المنافسة بين الأطراف في اتفاقية إطارية مشار إليها في المادة 33 (4) (ب) أو النقطة (ج) ، والمناقصة التنافسية التي ستمنح بموجب الشراء الديناميكي في النظام المشار إليه في المادة 34.

ـ يشمل المزاد الإلكتروني أحد بنود العطاءات التالية:

* فقط على الأسعار عندما يتم منح العقد على أساس السعر فقط.

*على الأسعار و/أو القيم الجديدة لعناصر العطاءات المشار إليها في وثائق الشراء عند إرساء العقد على أساس أفضل نسبة جودة / سعر، أو إلى مقدم العطاء الذي قدم العطاء في بأقل تكلفة وفقا لنهج فعال من حيث التكلفة.

---

(1)المادة 2162-65 والمادة 2162-66 من الأمر رقم 1075 لسنة 2018، المتعلق بقانون الطلب العمومي الفرنسي، مصدر سابق. والمنشور على الموقع

www.code-commande-publique.com تاريخ الدخول 12 ماي 2021 على الساعة 00.20 مساء

Article R2162-65

L'acheteur clôt l'enchère électronique selon une ou plusieurs des modalités suivantes

1- A la date et à l'heure fixées dans l'invitation à participer à l'enchère

2-Lorsqu'il ne reçoit plus de nouveaux prix ou de nouvelles valeurs répondant aux exigences relatives aux écarts minimaux, à condition d'avoir préalablement précisé le délai qu'il observera à partir de la réception de la dernière offre avant de clôturer l'enchère.

3- Lorsque toutes les phases de l'enchère, prévues dans l'invitation à participer à l'enchère ont eu lieu.

Lorsque l'acheteur entend clore l'enchère conformément aux dispositions du 3°, le cas échéant en combinaison avec les modalités prévues au 2°, l'invitation à participer indique le calendrier de chaque phase de l'enchère.

Article R2162-66

Après la clôture de l'enchère électronique, le marché est attribué en fonction des résultats de celle-ci et sous réserve du respect des dispositions des articles R. 2152-3 à R. 2152-5.

ـ يجب على السلطات المتعاقدة التي تقرر استخدام المزاد الإلكتروني أن تذكر ذلك في إشعار العقد أو في الدعوة لتأكيد الاهتمام، تتضمن وثائق الشراء على الأقل المعلومات المذكورة في الملحق السادس.

ـ قبل الشروع في المزاد الإلكتروني، تقوم السلطات المتعاقدة بإجراء أول تقييم كامل للعطاءات وفقا لمعايير الترسية.

يعتبر العرض مقبولا عندما يتم تقديمه من قبل مقدم العطاء الذي لم يتم استبعاده بموجب المادة 57 والذي يستوفي معايير الاختيار والذي يتوافق عرضه مع المواصفات الفنية، أي من خلال عدم كونه غير منتظم أو غير مقبول وعلى وجه الخصوص.

العطاءات التي لا تمتثل لوثائق الشراء، والتي وصلت متأخرة، والتي تحتوي على عناصر واضحة من التواطؤ أو الفساد أو التي تعتبرها السلطة المتعاقدة منخفضة بشكل غير عادي، تعتبر غير نظامية على وجه الخصوص، تعتبر المناقصات المقدمة من قبل مقدمي العطاءات الذين ليس لديهم القدرات المطلوبة أو التي يتجاوز سعرها ميزانية السلطة المتعاقدة كما تم تحديدها وتحديدها قبل بدء إجراءات الشراء، غير مقبولة.

لا يعتبر العرض مناسبا عندما لا يكون مرتبطا بالعقد لأنه غير قادر بشكل واضح، دون تعديلات جوهرية ، على تلبية احتياجات ومتطلبات السلطة المتعاقدة المحددة في مستندات العقد.

لا يعتبر طلب المشاركة مناسبا عندما يجب أو يمكن استبعاد المتعامل الاقتصادي المعني بموجب المادة 57 أو لا يفي بمعايير الاختيار التي وضعتها السلطة المتعاقدة بموجب المادة 58.

جميع مقدمي العطاءات الذين قدموا عطاءات مستجيبة مدعوون في نفس الوقت ، بالوسائل الإلكترونية ، للمشاركة في المزاد الإلكتروني باستخدام الاتصالات، في التاريخ والوقت المحددين، وفقا للتعليمات الواردة في الدعوة.

يمكن إجراء المزاد الإلكتروني في عدة مراحل متتالية يبدأ يومي عمل فقط من تاريخ إرسال الدعوات على أقرب تقدير.

ـ يجب أن تكون الدعوة مصحوبة بنتيجة التقييم الكامل للعطاء المعني، الذي تم إجراؤه وفقا للترجيح المنصوص عليه في الفقرة الفرعية الأولى من المادة 67

تحتوي الدعوة أيضا الصيغة الرياضية التي يجب استخدامها، أثناء المزاد الإلكتروني، لتحديد عمليات إعادة التصنيف التلقائية وفقا للأسعار الجديدة و/أو القيم الجديدة المقدمة، باستثناء عندما يتم تحديد العطاء الأكثر فائدة من الناحية الاقتصادية على أساس السعر فقط، تتضمن هذه الصيغة ترجيح جميع المعايير المحددة لتحديد العطاء الأكثر فائدة من الناحية الاقتصادية ، كما هو مبين في الإشعار الذي يمثل الاستئناف.

ـ خلال كل مرحلة من مراحل المزاد الإلكتروني ، يجب على السلطات المتعاقدة أن ترسل على الفور إلى جميع مقدمي العطاءات معلومات كافية على الأقل لتمكينهم من معرفة ترتيب كل منهم في أي وقتت كما يجوز لهم، بقدر ما تم الإشارة إليه مسبقا، إرسال معلومات أخرى تتعلق بالأسعار أو القيم الأخرى المعروضة .يمكن للمصلحة المتعاقدة أيضا الإعلان في أي وقت عن عدد المشاركين في مرحلة المزاد، ومع ذلك لا يمكنها تحت أي ظرف من الظروف الكشف عن هوية مقدمي العطاءات في أي مرحلة من مراحل المزاد الإلكتروني.

_ تغلق الجهات المتعاقدة المزاد الإلكتروني بإحدى الطرق التالية أو أكثر:

* في التاريخ والوقت المحددين مسبقا

* عندما لا تتلقى المصالح المتعاقدة أسعارا جديدة أو قيما جديدة تفي بالمتطلبات المتعلقة بالحد الأدنى من الاختلافات، بشرط أن يكونوا قد حددوا مسبقا الفترة التي سيلاحظونها من استلام العرض الأخير قبل إغلاق المناقصة.

* عند بلوغ عدد مراحل المزاد المعلن عنها سابقا.

_ عندما تنوي السلطات المتعاقدة إغلاق المزاد الإلكتروني وفقاً للفقرة الفرعية الأولى النقطة (ج) ، إذا لزم الأمر بالاقتران مع الترتيبات المنصوص عليها في النقطة (ب) من تلك الفقرة الفرعية ، فإن الدعوة للمشاركة في المزاد يجب أن تشير إلى الجدول الزمني لكل مرحلة من المزاد.

_ بعد إقفال المزاد الإلكتروني، ترسي السلطات المتعاقدة العقد وفقا للمادة 67 على أساس نتائج المزاد. [1]

([1]) المادة 35 من التوجيه الأوربي رقم 24 لسنة 2014 الصادر بتاريخ 26 فيفري 2014 منشورة على الموقع:

http://www.marche-public.fr/Marches-publics تاريخ الدخول 25 ماي 2021. على الساعة 20.00 مساء

Articl: 35.

Les pouvoirs adjudicateurs peuvent recourir à des enchères électroniques où sont présentés de nouveaux prix, révisés à la baisse, et/ou de nouvelles valeurs portant sur certains éléments des offres.

À cette fin, les pouvoirs adjudicateurs structurent l'enchère électronique comme un processus électronique itératif, qui intervient après une première évaluation complète des offres, ce qui permet de les classer au moyen de méthodes d'évaluation automatiques.

Étant donné que certains marchés publics de services ou de travaux ayant pour objet des prestations intellectuelles, telles que la conception de travaux, ne peuvent être classés au moyen de méthodes d'évaluation automatiques, ils ne font pas l'objet d'enchères électroniques.

2. Dans les procédures ouvertes, restreintes ou concurrentielles avec négociation, les pouvoirs adjudicateurs peuvent décider que l'attribution d'un marché public est précédée d'une enchère électronique lorsque le contenu des documents de marché, en particulier les spécifications techniques, peuvent être établis de manière précise.

Dans les mêmes conditions, il est possible de recourir à l'enchère électronique lors de la remise en concurrence entre les parties à un accord-cadre visée à l'article 33, paragraphe 4, point b) ou point c), et de la mise en concurrence des marchés à passer dans le cadre du système d'acquisition dynamique visé à l'article 34.

3. L'enchère électronique porte sur l'un des éléments suivants des offres:

a) uniquement sur les prix lorsque le marché est attribué sur la seule base du prix;

b) sur les prix et/ou sur les nouvelles valeurs des éléments des offres indiqués dans les documents de marché lorsque le marché est attribué sur la base du meilleur rapport qualité/prix ou au soumissionnaire ayant présenté l'offre au coût le plus bas selon une approche fondée sur le rapport coût/efficacité.

4. Les pouvoirs adjudicateurs qui décident de recourir à une enchère électronique en font mention dans l'avis de marché ou dans l'invitation à confirmer l'intérêt. Les documents de marché comprennent au moins les informations mentionnées à l'annexe VI.

5. Avant de procéder à une enchère électronique, les pouvoirs adjudicateurs effectuent une première évaluation complète des offres conformément aux critères d'attribution et à la pondération qui leur est associée.
Une offre est considérée comme recevable dès lors qu'elle a été présentée par un soumissionnaire qui n'a pas été exclu en vertu de l'article 57 et qui remplit les critères de sélection et dont l'offre est conforme aux spécifications techniques, tout en n'étant pas irrégulière ou inacceptable.
Sont notamment considérées comme irrégulières les offres qui ne sont pas conformes aux documents de marché, qui sont parvenues tardivement, qui comportent des éléments manifestes de collusion ou de corruption ou que le pouvoir adjudicateur a jugées anormalement basses. Sont notamment considérées comme inacceptables les offres présentées par des soumissionnaires dépourvus des capacités requises ou dont le prix dépasse le budget du pouvoir adjudicateur tel qu'il a été déterminé et établi avant le lancement de la procédure de passation de marché.
Une offre n'est pas considérée comme appropriée lorsqu'elle est sans rapport avec le marché parce qu'elle n'est manifestement pas en mesure, sans modifications substantielles, de répondre aux besoins et aux exigences du pouvoir adjudicateur spécifiés dans les documents de marché. Une demande de participation n'est pas considérée comme appropriée lorsque l'opérateur économique concerné doit ou peut être exclu en vertu de l'article 57 ou ne remplit pas les critères de sélection établis par le pouvoir adjudicateur en vertu de l'article 58.
Tous les soumissionnaires qui ont présenté des offres recevables sont invités simultanément, par des moyens électroniques, à participer à l'enchère électronique en utilisant les connexions, à la date et à l'heure spécifiées, conformément aux instructions figurant dans l'invitation. L'enchère électronique peut se dérouler en plusieurs phases successives. Elle ne débute au plus tôt que deux jours ouvrables à compter de la date d'envoi des invitations.
6. L'invitation est accompagnée par le résultat de l'évaluation complète de l'offre concernée, effectuée conformément à la pondération prévue à l'article 67, paragraphe 5, premier alinéa.

L'invitation mentionne également la formule mathématique qui devra être utilisée, lors de l'enchère électronique, pour déterminer les reclassements automatiques en fonction des nouveaux prix et ou des nouvelles valeurs présentés. Sauf lorsque l'offre économiquement la plus avantageuse est identifiée sur la base du prix uniquement, cette formule intègre la pondération de tous les critères fixés pour déterminer l'offre économiquement la plus avantageuse, telle qu'indiquée dans l'avis servant d'appel à concurrence ou dans d'autres documents de marché. À cette fin, les éventuelles fourchettes sont toutefois réduites au préalable à une valeur déterminée.
Dans le cas où des variantes sont autorisées, une formule distincte est fournie pour chaque variante.
7. Au cours de chaque phase de l'enchère électronique, les pouvoirs adjudicateurs communiquent instantanément à tous les soumissionnaires au moins les informations suffisantes pour leur permettre de connaître à tout moment leur classement respectif. Ils peuvent, dans la mesure où cela a été indiqué préalablement, communiquer d'autres informations concernant d'autres prix ou valeurs présentés. Ils peuvent également à tout moment annoncer le nombre des participants dans la phase de l'enchère. Cependant, ils ne peuvent en aucun cas, divulguer l'identité des soumissionnaires dans aucune des phases de l'enchère électronique.

خاتمة:

نستنتج مما سبق ذكره أن التنظيم الجزائري وبالرغم من مواكبته للتطور الحاصل على مستوى التشريع الفرنسي في مجال إمكانية إبرام العقود الإدارية الكترونيا، الا أن موقفه هذا يبقى قاصرا على بعض الإجراءات، ولعل مبرر ذلك يكمن في إقراره للمزاد الالكتروني العكسي من جهة، ومن جهة أخرى لم يبين إجراءاته، وكان على المشرع الجزائري على الأقل تنظيم كيفيات إعماله على الأقل بموجب قرار وزاري كما نظم البوابة الالكترونية للصفقات العمومية.

وترتيبا على ذلك يمكن القول أن قصر إجراءات المزاد الالكتروني العكسي في التنظيم الجزائري مقارنة بالتشريع الفرنسي ربما يرجع لتخوف المنظم الجزائري لتعلق هذا الإجراء بالمال العام من ناحية ومن ناحية أخرى عدم وصول النظام الجزائري إلى حكومة الالكترونية 100%

قائمةالمراجع:

أمين الحسيني، التنظيم القانوني للعقد الإداري الالكتروني (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير في القانون الإداري، كلية الحقوق، جامعة كربلاء،العراق، 2013.

بن عودة صليحة، أهمية التعاقد عبر البوابة الالكترونية للصفقات العمومية، المجلة المتوسطية للقانون و الاقتصاد، جامعة أبي بكر بلقايد بتلمسان، الجزائر، ع 05، 2018.

حازم صلاح الدين عبد الله، تعاقد جهة الإدارة عبر الانترنت، رسالة دكتوراه في القانون، كلية الحقوق، جامعة بني سويف، مصر، 2011.

خلدون عيشة، أساليب التعاقد الإداري في مجال الصفقات العمومية (دراسة مقارنة)، أطروحة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01، 2016/2015.

رحيمة الصغير ساعد النمدلي، العقد الإداري الالكتروني، دار الجامعة الجديدة، مصر، ط/2010.

---

8. Les pouvoirs adjudicateurs clôturent l'enchère électronique selon une ou plusieurs des modalités suivantes:

a) à la date et à l'heure préalablement indiquées;b) lorsqu'ils ne reçoivent plus de nouveaux prix ou de nouvelles valeurs répondant aux exigences relatives aux écarts minimaux, à condition d'avoir préalablement précisé le délai qu'ils observeront à partir de la réception de la dernière offre avant de clore l'enchère électronique; ou

c) lorsque le nombre préalablement annoncé de phases de l'enchère est atteint.

Lorsque les pouvoirs adjudicateurs entendent clore l'enchère électronique conformément au premier alinéa, point c), le cas échéant en combinaison avec les modalités prévues au point b) dudit alinéa, l'invitation à participer à l'enchère indique le calendrier de chaque phase de l'enchère.

9. Après la clôture de l'enchère électronique, les pouvoirs adjudicateurs attribuent le marché conformément à l'article 67 en fonction des résultats de celle-ci.

عقيل فاضل حمد الدهان، النظام القانوني لعقود مزادات مستهلك لمستهلك (C2C) الالكترونية، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، العراق، 2016.

قيدار عبد القادر صالح، إبرام العقد الإداري الالكتروني وإثباته، مجلة الرافدين للحقوق، العراق، مج 10. ع37، 2008.

كلاش خلود و بوكماش محمد، البوابة الالكترونية للصفقات العمومية ضمن النصوص القانونية، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور بخنشلة، ع 12،2019.

هشام عبد الرحمان غانم، أساليب إبرام العقد الإداري الالكتروني في التشريع الفلسطيني، مجلة جامعة الأزهر، دولة فلسطين، عدد خاص بمؤتمر كلية الحقوق الخامس المحكم، مج 19،

هشام عبد السيد الصافي محمد بدر الدين، النظام القانوني لتعاقد الإدارة الكترونيا(دراسة مقارنة) أطروحة دكتوراه في الحقوق، قسم القانون العام، كلية الحقوق، جامعة حلوان، مصر، 2014.

Karine Brisset, François Marechal et Pierre-Henri Morand, « La commande publique par enchère électronique inversée », Économie publique/Public economics [En ligne], 10 | 2002/1, mis en ligne le 01 janvier 2006, consulté le 12 septembre 2020. URL : http://journals.openedition.org/economiepublique/ 500 ; DOI : https://doi.org/10.4000/economiepublique.500